

الخلافة

[95] توضأت فننذ الماء ، فدعوت الجارية فأبطأت علي بالماء ، ويجف وضوئي؟ قال: أعد

(1). مسألة 42: الترتيب واجب في الوضوء ، في الأعضاء كلها . ويجب تقديم اليمين على اليسار . وقال الشافعي بمثل ذلك (2) إلا في تقديم اليمين على اليسار (3). وبه قال أمير المؤمنين عليه السلام ، وابن عباس ، وبه قال قتادة (4) وأبو عبيد القاسم بن سلام (5) وأحمد ، وإسحاق (6). وقال أبو حنيفة: الترتيب غير واجب (7) وبه قال مالك (8) وهو المروي = رجاله : 322. (1) التهذيب 1: 88 ، 98 حديث

231 ، 256 . والكافي 3: 35 حديث 8 ، والاستبصار 1: 72 حديث 221. (2) التفسير الكبير 11: 153 ، والأم 1: 30 ، المبسوط للسرخسي 1: 55 ، أحكام القرآن للجصاص 2: 360 ، وفتح المعين: 6 ، وبداية المجتهد 1: 16 ، وشرح فتح القدير 1: 23 ، وأحكام القرآن لابن العربي 2: 55 ، وبدائع الصنائع 1: 22 ، ومغني المحتاج 1: 54. (3) الأم 1: 30. (4) أبو الخطاب ، قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي البصري. كان أعمى. مات سنة (117 هـ). طبقات الفقهاء: 72 وتهذيب التهذيب 8: 351. (5) أبو عبيد ، القاسم بن سلام - بتشديد اللام - البغدادي ، الفقيه النحوي القاضي أخذ عن الكسائي ، والفراء ، وإسماعيل بن عياش وغيرهم. ولي القضاء بطرسوس ، مات سنة (244 هـ). طبقات الفقهاء 76 ، وبغية الوعاة: 376. (6) مسائل الإمام أحمد بن حنبل: 11 ، وبداية المجتهد 1: 16. وتفسير القرطبي 6: 98. (7) المبسوط للسرخسي 1: 55 ، ومراقي الفلاح: 12 ، وبداية المجتهد 1: 16 ، وتفسير القرطبي 6: 98 ، وشرح فتح القدير 1: 23 ، وبدائع الصنائع 1: 22 ، والتفسير الكبير 11: 153 ، وأحكام القرآن للجصاص 2: 360. (8) أحكام القرآن للجصاص 2: 360 ، ومقدمات ابن رشد 1: 54 ، وبداية المجتهد 1: 16 ، وحاشية الدسوقي 1: 99 ، والتفسير الكبير 11: 153 ، وتفسير القرطبي 6: 99.